

[077-459] هل لابد من العمامة التي يصح المسح عليها، أن

تكون محكنة وذات ذؤابة؟ - صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول هل لابد من العمامة التي يصح المسح عليها؟ هل لا بد فيهما من التحنيك والذؤابة لابد من التحنيك اما الذؤابة لا لا بد ان تكون محكنة او تكون ذات ذؤابة اما الصماء اللي ما له ما له ذؤابة ولا له تحنيك هذي ما يمسح

عليها - 00:00:00

اما العمامة التي محكنة وذات ذؤابة هذي اتم. وان كانت ذات ذؤابة ايضا لا بأس او محكنة فقط لا بأس يمسح عليه نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ولهذا يقولون ومسح عمامة محكنة او ذات ذؤابة - 00:00:24

نعم - 00:00:45